

تفسير ابن كثير

فَإِذَا بَلَغَ أَجْلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ
وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ^ج ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ^ج الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ
يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا

يقول تعالى : فإذا بلغت المعتدات أجلهن ، أي : شارفن على انقضاء العدة وقاربن ذلك ،
ولكن لم تفرغ العدة بالكلية ، فحينئذ إما أن يعزم الزوج على إمساكها ، وهو رجعتها إلى
عصمة نكاحه والاستمرار بها على ما كانت عليه عنده . (بمعروف) أي : محسناً إليها
في صحبتها ، وإما أن يعزم على مفارقتها (بمعروف) أي : من غير مقابحة ، ولا مشاتمة
، ولا تعنيف ، بل يطلقها على وجه جميل وسبيل حسن . وقوله : (وأشهدوا ذوي عدل
منكم) أي : على الرجعة إذا عزمتم عليها ، كما رواه أبو داود ، وابن ماجه ، عن عمران
بن حصين : أنه سئل عن الرجل يطلق امرأته ، ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ، ولا
على رجعتها ، فقال : طلقت لغير سنة ، ورجعت لغير سنة ، أشهد على طلاقها وعلى
رجعتها ، ولا تعدو قال ابن جريج : كان عطاء يقول : (وأشهدوا ذوي عدل منكم) قال

: لا يجوز في نكاح ، ولا طلاق ، ولا رجاء إلا شاهدا عدل ، كما قال الله ، عز وجل ،

إلا أن يكون من عذر. وقوله : (ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي :

هذا الذي أمرناكم به من الإشهاد وإقامة الشهادة ، إنما يأتربه من يؤمن بالله وأنه شرع

هذا ، ومن يخاف عقاب الله في الدار الآخرة. ومن ها هنا ذهب الشافعي - في أحد

قوله - إلى وجوب الإشهاد في الرجعة ، كما يجب عنده في ابتداء النكاح . وقد قال بهذا

طائفة من العلماء ، ومن قال بهذا يقول : إن الرجعة لا تصح إلا بالقول ليقع الإشهاد عليها

. وقوله : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب) أي : ومن يتق

الله فيما أمره به ، وترك ما نهاه عنه يجعل له من أمره مخرجا ، ويرزقه من حيث لا

يحتسب ، أي : من جهة لا تخطر بباله . قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد ، أخبرنا كههمس

بن الحسن ، حدثنا أبو السليل ، عن أبي ذر قال : جعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- يتلو علي هذه الآية : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)

حتى فرغ من الآية ، ثم قال : " يا أبا ذر لو أن الناس كلهم أخذوا بها كفتهم " . وقال :

فجعل يتلوها ويردها علي حتى نعست ، ثم قال : " يا أبا ذر ، كيف تصنع إن أخرجت من

المدينة ؟ . " قلت : إلى السعة والدعة أنطلق ، فأكون حمامة من حمام مكة . قال : " كيف تصنع إن أخرجت من مكة ؟ " . قال : قلت : إلى السعة والدعة ، وإلى الشام ، والأرض المقدسة . قال : " وكيف تصنع إن أخرجت من الشام ؟ " . قلت : إذا - والذي بعثك بالحق - أضع سيفي على عاتقي . قال : " أواخر من ذلك ؟ " . قلت : أواخر من ذلك ؟ قال : " تسمع وتطيع ، وإن كان عبدا حبشيا " وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ، حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا زكريا ، عن عامر ، عن شثير بن شكل قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : إن أجمع آية في القرآن : (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) [النحل : 90] وإن أكثر آية في القرآن فرجا : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) وفي المسند : حدثني مهدي بن جعفر ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن الحكم بن مصعب ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عباس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " من أكثر من الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ، ومن كل ضيق مخرجا ، ورزقه من حيث لا يحتسب " وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) يقول : ينجيه من

كل كرب في الدنيا والآخرة ، (ويرزقه من حيث لا يحتسب) وقال الربيع بن خثيم : (يجعل له مخرجا) أي : من كل شيء ضاق على الناس . وقال عكرمة : من طلق كما أمره الله يجعل له مخرجا . وكذا روي عن ابن عباس ، والضحاك . وقال ابن مسعود ، ومسروق : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) يعلم أن الله إن شاء منع ، وإن شاء أعطى (من حيث لا يحتسب) أي من حيث لا يدري . وقال قتادة : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) أي : من شبهات الأمور والكرب عند الموت ، (ويرزقه من حيث لا يحتسب) ومن حيث لا يرجو أو لا يأمل . وقال السدي : (ومن يتق الله) يطلق للسنة ، ويراجع للسنة ، وزعم أن رجلا من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقال له : " عوف بن مالك الأشجعي " كان له ابن ، وأن المشركين أسروه ، فكان فيهم ، وكان أبوه يأتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيشكو إليه مكان ابنه وحاله التي هو بها وحاجته ، فكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمره بالصبر ، ويقول له : " إن الله سيجعل لك فرجا " ، فلم يلبث بعد ذلك إلا يسيرا أن انفلت ابنه من أيدي العدو فمر بغنم من أغنام العدو ، فاستاقها فجاء بها إلى أبيه ، وجاء معه بغنى قد أصابه من الغنم ، فنزلت فيه هذه

الآية : (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب) رواه ابن جرير ،
وروي أيضا من طريق سالم بن أبي الجعد ، مرسلنا نحوه وقال الإمام أحمد ، حدثنا ،
وكيع ، حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الله بن أبي الجعد ، عن ثوبان ،
قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ،
ولا يرد القدر إلا الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلا البر " . ورواه النسائي ، وابن ماجه من
حديث سفيان - وهو الثوري - به وقال محمد بن إسحاق : جاء مالك الأشجعي إلى رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : له أسر ابني عوف . فقال له رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - : " أرسل إليه أن رسول الله يأمرك أن تكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا
بالله " . وكانوا قد شدوه بالقدر فسقط القدر عنه ، فخرج ، فإذا هو بناقة لهم فركبها ،
وأقبل فإذا بسرح القوم الذين كانوا قد شدوه فصاح بهم ، فاتبع أولها آخرها ، فلم يفجأ
أبويه إلا وهو ينادي بالباب ، فقال أبوه : عوف ورب الكعبة . فقالت أمه : واسوأته . وعوف
كيف يقدم لما هو فيه من القدر - فاستبقا الباب والخادم ، فإذا عوف قد ملأ الفناء إبلا
فقص على أبيه أمره ، وأمر الإبل ، فقال أبوه : قفا حتى آتي رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - فأسأله عنها . فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبره بخبر عوف ،

وخبر الإبل ، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " اصنع بها ما أحببت ، وما

كنت صانعا بمالك " . ونزل : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا

يحتسب) رواه ابن أبي حاتم . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا محمد

بن علي بن الحسن بن شقيق ، حدثنا إبراهيم بن الأشعث ، حدثنا الفضيل بن عياض ، عن

هشام بن حسان ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

" من انقطع إلى الله كفاه الله كل مئونة ، ورزقه من حيث لا يحتسب ، ومن انقطع إلى

الدنيا وكله إليها "